

بحار الأنوار

[7] داود وجلس في مجلس القضاء أتى شيخ (1) متعلق بشاب ومع الشاب عنقود من عنب، فقال الشيخ: يا نبي الله إن هذا الشاب دخل بستانني، وخرب كرمي، وأكل منه بغير إذني، (2) قال: فقال داود للشاب: ما تقول؟ فأقر الشاب بأنه قد فعل ذلك، فأوحى الله تعالى إليه: يا داود إن كشفت لك من قضايا الآخرة فقضيت بها بين الشيخ والغلام لم يحتملها قلبك، ولا يرضى بها قومك، (3) يا داود إن هذا الشيخ اقتحم على والد هذا الشاب في بستانه فقتله، وغصبه بستانه، (4) وأخذ منه أربعين ألف درهم، فدفنها في جانب بستانه فادفع إلى الشاب سيفاً ومره أن يضرب عنق الشيخ، وادفع إليه البستان ومره أن يحفر في موضع كذا من البستان ويأخذ ماله، قال: ففرع داود عليه السلام من ذلك، وجمع علماء أصحابه وأخبرهم الخبر، وأمضى القضية على ما أوحى الله إليه. (5) كا: علي بن إبراهيم، عن أبيه، وعدة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن ابن محبوب مثله. (6) 15 - ص: بالاسناد إلى الصدوق بإسناده إلى ابن أورمة، عن فضالة، عن داود ابن فرقد، عن إسماعيل بن جعفر قال: اختصم رجلان إلى داود النبي في بقرة، فجاء هذا ببينة، (7) وجاء هذا ببينة على أنها له فدخل داود المحراب فقال: يا رب قد أعياني أن أحكم بين هذين، فكن أنت الذي تحكم، (8) فأوحى الله تعالى: اخرج فخذ البقرة من الذي هي في يده وادفعها إلى آخر واضرب عنقه، قال: فضجت بنو إسرائيل (9) وقالوا: جاء هذا ببينة وجاء هذا ببينة مثل بينة هذا وكان أحقهم بإعطائها الذي هي في يده، فأخذها منه _____ (1) في الكافي: قال فلما أصبح داود جلس في مجلس القضاء أتاه شيخ. (2) في الكافي هنا زيادة وهي: وهذا العنقود أخذه بغير إذني. (3) في الكافي: إني ان كشفت لك عن قضايا الآخرة فقضيت بها بين الشيخ والغلام لم يحتملها قلبك ولم يرض بها قومك. (4) في الكافي: وغصب بستانه. (5) القصص مخطوط. أمضى القضية: أجازها. (6) فروع الكافي 2: 361 و 362. (7) في الكافي: فجاء هذا ببينة على أنها له. (8) في المصدر: فكن انت الذي يحكم. (9) في المصدر: فضجت بنو إسرائيل من ذلك.